

تصويب

المرجع: رقم المبيع E.93.I.8
A/CONF.151/26/Rev.1 (Vol.I)
May 1993
New York

تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية

ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢

المجلد الأول

القرارات التي اتخذها المؤتمر

تصويب

القرار ١، المرفق الثاني، الفصل ١٧

١ - يكون نص الفقرة ١٧-٤٩ كما يلي:

١٧-٤٩ ينبغي للدول أن تتخذ اجراءات فعالة، من بينها التعاون الثنائي والتعاون المتعدد الأطراف، على الصعيد دون الاقليمي أو الاقليمي أو العالمي حسب مقتضى الحال، لضمان ادارة مصائد أسماك أعالي البحار وفقا لأحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وعلى وجه الخصوص، ينبغي لها أن تفعل ما يلي:

(أ) وضع هذه الأحكام موضع التطبيق التام فيما يتعلق بالمجموعات التي توجد موائلها داخل المناطق الاقتصادية الخالصة وخارجها على السواء (الأرصدة المنتشرة):

(ب) وضع هذه الأحكام موضع التنفيذ التام فيما يتعلق بالأنواع الرحالة؛

(ج) التفاوض، عند الاقتضاء، على اتفاقات دولية لادارة أرصدة المصائد السمكية وحفظها على نحو فعال؛

(د) تعريف وحدات الادارة المناسبة وتحديدها؛

(هـ) القيام، في أقرب وقت ممكن، بعقد مؤتمر حكومي دولي برعاية الأمم المتحدة، مع مراعاة الأنشطة ذات الصلة المضطلع بها على الأصعدة دون الإقليمية والإقليمية والعالمية، بغية تعزيز التنفيذ الفعال لأحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المتعلقة بالأرصدة السمكية المنتشرة والأرصدة السمكية كثيرة الارتحال. وينبغي أن يعمد المؤتمر، بالاستعانة بأمر في جملتها الدراسات العلمية والتقنية التي أجرتها منظمة الأغذية والزراعة، إلى تحديد وتقييم المشاكل القائمة المتصلة بحفظ وإدارة هذه الأرصدة السمكية، والنظر في وسائل تحسين التعاون في مجال مصائد الأسماك فيما بين الدول، ووضع توصيات مناسبة. وينبغي أن تتسق أعمال ونتائج المؤتمر تماما مع أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وبصفة خاصة حقوق والتزامات الدول الساحلية والدول التي تمارس الصيد في أعالي البحار.

٢ - تحذف الفقرة ١٧-٥٠ ويعاد ترقيم الفقرات المتبقية وفقا لذلك.

— — — — —